

بالشباب قبله وبالشيوخ بعده ولا يجعل من
لبس الانان ولا يبول ابل ولا استعمال انا
ذهبا وفضة لرجل وامرأة وحمل استعمال
اناء عتيق ولبور وزجاج ومصاوص **فصل**
في الكسب افضلها الجهاد ثم الفتن ثم الحراثة
ثم الصناعة ومنه فرض وهو قدر الكفاية
لنفسه وعياله وقضاء ديونه ومحتاج
وهو الزيادة عليه ليواسى به فقيرا او يهد
به قريبا ومباح وهو الزيادة لا للنجس حرام
وهو الجمع للتفاخر والبطر وان كان فخر
وتنق على نفسه وعياله بلا اسراف ولا
تفتن ومنه قدر على الكسب الزمته وان عجز
عنه لم يزمه التسبيل فان تركه حتى مات اثم
وان عجز عنه ففرض على غيره ان يطعمه
او يدل عليه في طعامه وكبره اعطاء سؤل
المسجد وقيل ان كان لا يتخطى رقاب
الناس ولا يتر بين يدي مصلد لا يكره

انما لا يكره استعمالها
لا يكره استعمالها
انما لا يكره استعمالها
لا يكره استعمالها

الموتة منقحة في الاموال مع العلم حالها
في الاموال مع العلم حالها
في الاموال مع العلم حالها
في الاموال مع العلم حالها

لعدم القاطع **فصل في الاكل منه فرض**
وهو ما يتدفع به الهلاك ومدوب وهو
ما زاد ليتمكن في الصلوة قائما ويسهل
عليه الصوم ومباح وهو ما زاد الى الشبع
لزيادة قوة البدن وحمره وهو الزائد
عليه لا لفصل القوى على صوم الغد
او ثلثا يستحق الضيف ولا يجوز الرباضة
بتقليل الاكل حتى يضعف عماد العباد
وهو اضعف في الميتة حال الخصة او حمام
ولم ياكل حتى مات اثم بخلاف في اضعف
في الدواهي حتى مات ولا ناسن بالفتك
بانواع الفواكه وتركه افضل واخذ
الاطعمة سرف وكذا وضع الخبز على الماء
اكثر في قدر الحاجة ومسح الاصابع او
السكرين بالخبز ووضع الملمحة عليه كونه
وسنة الاكل البسلة في اوله والحملته
في آخره وغسل اليدين قبله وبعده ويبدأ

انما لا يكره استعمالها
لا يكره استعمالها

بالشباب